

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٧٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض بمساحة ٥٢٠٠ م٢، الكائنة على مصرف أبوظبى وجة الملغى
بناحية زمام صفت أبو جرج - مركز بنى مزار - محافظة المنيا لصالح وزارة الإسكان، بالمجان،
لإقامة عمارات سكنية عليها وحدودها كالتالى :

الحد البحري : طريق عزبة عبد اللطيف عبد الرازق ثم أرض زراعية بطول ٢٠٠ م.

الحد القبلي : أرض زراعية بطول ٢٠٠ م.

الحد الشرقي : باقى المصرف ثم حرم المجزر بطول ٢٦ م.

الحد الغربى : باقى أملاك الدولة ثم مسجد العزبة بطول ٢٦ م.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٧ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل